

قرار رئيس جمهورية مصر العربية

رقم ٤٦٨ لسنة ١٩٨٢

بشأن الموافقة على الاتفاق التجاري الموقع بتاريخ ٧ مايو سنة ١٩٨٢
بين حكومتى جمهورية مصر العربية وجمهورية زائير

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الفقرة الثانية من المادة ١٥١ من الدستور ؛

قرر :

(مادة وحيدة)

ووفق على الاتفاق التجاري الموقع بتاريخ ٧ مايو سنة ١٩٨٢ بين حكومتى جمهورية
مصر العربية وجمهورية زائير ، وذلك مع التحفظ بشرط التصديق ما

صدر برئاسة الجمهورية في ٥ ذى الحجة سنة ١٤٠٢ (٢٢ سبتمبر سنة ١٩٨٢)

حسنى مبارك

اتفاق تجارة

بين جمهورية مصر العربية

و جمهورية زائير

إن حكومة جمهورية مصر العربية

والجلس التنفيذى لجمهورية زائير

إذ تحدوهما الرغبة فى تنمية وتدعيم العلاقات التجارية بين البلدين على أساس من المساواة والمزايا المتبادلة فى إطار الاتفاقية العامة للتعاون الاقتصادى والتجارى والعلمى والثقافى الموقعة فى القاهرة بتاريخ ٢٢ فبراير ١٩٧٤ بين حكومة جمهورية مصر العربية والجلس التنفيذى لجمهورية زائير ،
قد اتفقا على ما يلى :

(مادة أولى)

تتعهد حكومة جمهورية مصر العربية والجلس التنفيذى لجمهورية زائير ، طبقا لتشريعاتهما ، وبكل الوسائل المناسبة ، بتشجيع تنمية تبادل المنتجات التى منشؤها بلديهما والواردة فى القوائم ١ (صادرات جمهورية مصر العربية) وب (صادرات جمهورية زائير) المرفقة بهذا الاتفاق .

وقوائم السلع ١ ، ب ليست محددة ، وتشكل جزءا لا يتجزأ من الاتفاق الحالى .

(مادة ثانية)

يتبادل الطرفان المتعاقدان معاملة الدولة الأكثر رعاية فيما يختص بالعلاقات التجارية .
إلا أن أحكام الفقرة المذكورة بعاليه لا تسرى على :

(١) المزايا التى يمنحها أو سيمنحها كمل من الطرفين المتعاقدين إلى الدولة المتانحة فى إطار تجارة الحدود .

(ب) المزايا الناتجة عن اتحاد جمركى أبرمه أو سيرمه مستقبلا أحد الطرفين المتعاقدين .

(مادة ثالثة)

يتم تبادل السلع والبضائع بين البلدين فى كبل الأحوال ، طبقا للقوانين والقواعد المتعلقة بالصادرات والواردات المعمول بها فى البلدين .

ويعمل الطرفان المتعاقدان ، بواسطة السلطات المختصة ، وكلما دعت الضرورة على إصدار تراخيص وأذون الاستيراد والتصدير اللازمة لتنفيذ تبادل البضائع الواردة بالقوائم (١ ، ب) .

(مادة رابعة)

يسمح كل من الطرفين المتعاقدين ، للطرف الآخر بتنظيم معارض وأسواق ومراكز تجارية دائمة أو مؤقتة على أرضه ، ويعطى له كل التسهيلات الضرورية من أجل تنظيم هذه المعارض والأسواق والمراكز التجارية فى حدود القوانين والقواعد المعمول بها .

(مادة خامسة)

يوافق كل من الطرفين المتعاقدين ، فى إطار التشريعات المعمول بها فى بلده ، على إعفاء البضائع والأصناف التالية من الضرائب والرسوم الجمركية ومن الضرائب الأخرى المستحقة عند الاستيراد والتصدير :

- (١) العينات والمواد الدعائية بما فيها الأفلام المخصصة لأغراض دعائية .
- (ب) الأصناف المخصصة للتجارب والاختبارات .
- (ج) البضائع والأصناف المخصصة للمعارض والأسواق .
- (د) الأدوات والأصناف المستوردة لأغراض التركيب أو الإصلاح .

(مادة سادسة)

عند اختيار وسائل نقل البضائع المتبادلة طبقا لهذا الاتفاق ، يعطى كل من الطرفين المتعاقدين الأفضلية لوسائل النقل الوطنية فى إطار القوانين والقواعد المعمول بها فى البلدين .

وتتمتع بواحر البحرية التجارية لكل من الطرفين المتعاقدين فى موانى الطرف الآخر بالمعاملة الأكثر رعاية التى تمنح لبواحر دولة ثالثة .

(مادة سابعة)

يتخذ كل من الطرفين المتعاقدين كافة الإجراءات الضرورية من أجل تسهيل تنمية تجارة الترانزيت عبر أرضيه طبقا للقوانين واللوائح الداخلية المعمول بها .

(مادة ثامنة)

تم كل المدفوعات الناتجة عن الاتفاق الحالى بالعملة القابلة للتحويل طبقا لقوانين وقواعد النقد المعمول بها فى كل من البلدين .

(مادة تاسعة)

يهدف تنمية العلاقات التجارية بين البلدين بصورة مستمرة تشكل لجنة مشتركة من ممثلى الطرفين المتعاقدين تكون مهمتها مراقبة حسن تطبيق الاتفاق الحالى واقتراح التغييرات الضرورية عليه .

وتتخذ اللجنة المشتركة فى كنشاسا أو القاهرة بناء على طلب أى من الطرفين المتعاقدين وفى الموعد الذى يتفق عليه بينهما .

(مادة عاشر)

هذا الاتفاق يلقى ويحل محل الاتفاق التجارى الموقع فى كنشاسا بتاريخ ١٥ يونيه ١٩٦٨ بين الطرفين المتعاقدين .

ويسرى العمل بهذا الاتفاق مؤقتا من تاريخ توقيعه ونهائيا من تاريخ تبادل وثائق التصديق .

وفترة صلاحية هذا الاتفاق عام واحد ، ويتجدد تلقائيا من عام إلى آخر، ويمكن إلغاؤه بإخطار مسبق بفترة ثلاثة شهور على الأقل قبل تاريخ انتهائه .

(مادة حادية عشر)

تظل أحكام هذا الاتفاق صالحة بالنسبة للعقود التى سيتم إبرامها أثناء فترة صلاحيته ، ولم يكن قد تم تنفيذها فى تاريخ انتهائه .

إثباتا لما تقدم وقع ممثلو الطرفين المفوضين من حكومتهما على هذا الاتفاق .

عمل فى كنشاسا بتاريخ ٧ مايو ١٩٨٢ من نسختين أصليتين باللغة الفرنسية لها ذات الحجية .

عن جمهورية مصر العربية

السفير/ عمران الشافعى

وكيل وزارة الخارجية

عن جمهورية زائير

السفير/ اينجيمما دوليا يوبازا ماكانجا

وزير الدولة للتعاون الدولى

قائمة (١)

بصادرات جمهورية مصر العربية إلى زائر

وقود :

بقول خام ومازوت وديزل

منتجات خام :

- قطن .
- جمبرى طازج ومجمد .
- بصل طازج .
- ثوم طازج .
- مانجو .
- ليمون .
- بطيخ .
- فول سودانى .
- فوسفات ، كالكسيوم طبيعى .
- كتان خام .
- عسل نحل .
- نباتات طيبة .

منتجات نصف مشغولة :

- قش كرنا .
- جلسرين .
- شمع النحل .
- شمع حشرات أخرى .

- أملاح عادية بما فيها ملح الطعام .
- زيوت ومركبات عطرية
- هباب حيواني .
- عوادم قطن .
- قطن للانسوجات .
- أممال وخرق مستخدمة .
- مخاليط من مواد عطرية .
- ألومنيوم قوالب .
- مسامير ومبارد ومفصلات .
- فلنكات خشبية للسكة الحديد .
- منسوجات متنوعة .
- أخشاب وأبلكاج وكوتر بلاكيه .
- قضبان من النحاس .
- أسلاك وكابلات .
- رخام .
- أجولة من الجوت .
- منتجات فواكه .
- اسطوانات موسيقى (٤٥ لفة) .

منتجات معدنية :

- قصدير .
- نحاس .
- زنك .
- كوبات .

متنوعة :

- منتجات الصناعة اليدوية .
- ملاكيت .

قائمة (ب)

بصادرات جمهورية زائير إلى جمهورية مصر العربية

منتجات نباتية :

- دخان .
- شاي .
- بن .
- زيت نخيل خام أو مكرر .
- زيت نوى النخل .
- أخشاب .
- موز .
- كاكاو .
- مطاط .
- كوبال .
- يورينا و بونجا .
- قشر الكينيكينا .

منتجات كياوية :

- مواد تلوين عضوية .
- منظفات .

منتجات دوائية (نباتات دوائية) :

- | | |
|------------------------------------|-------------|
| - فوكانجو | - بيلي بيلي |
| - بيربتين | - فينكاروزا |
| - كينين وثنائى كلور هيدرات الكينين | - راوولفيا |

- باباين

- نوى الكولا .

منتجات مصنعة :

- إطارات .

- دراجات .

- أعمدة كهربائية .

- أثاث للمكاتب والمنازل .

منتجات تامة الصنع وجاهزة للاستخدام :

- جبري مملح أو مغلي .

- بصل مجفف .

- ثوم مجفف .

- أرز مقشور .

- سكر قصب مكرر .

- زيوت وبقايا نباتية .

- أسمنت أبيض وملون .

- بيتومين وأسفلت .

- قطن طبي .

- أسمدة فوسفاتية بحالها ومعالجة كياويا .

- منتجات تجميل .

- أدوات سفر وحقائب جلد .

- اكسسوارات أخرى من الجلد .

- منتجات متنوعة من الجلد الطبيعي أو الصناعي .

- منسوجات قطنية .

- سجاد .

- ملابس داخلية غير ممططة .
- ملابس جاهزة .
- ملابس وقطعها من منسوجات مصنعة .
- أصناف أخرى من منسوجات جاهزة .
- أحذية .
- قضبان وأسياخ من الألومنيوم .
- أدوات منزلية من الألومنيوم .
- أثاث وأجزاءها من الخشب .
- أدوات مائدة من معدن (ملاعق وشوك) .

وزارة الخارجية

قرار

نائب رئيس الوزراء ووزير الخارجية

بعد الاطلاع على قرار السيد/رئيس الجمهورية رقم ٤٦٨ لسنة ١٩٨٢ بتاريخ ١٩٨٢/٩/٢٢ بشأن الموافقة على الاتفاق التجارى الموقع بتاريخ ١٩٨٢/٥/٧ بين حكومتى جمهورية مصر العربية وجمهورية زائير ؛

وعلى تصديق السيد رئيس الجمهورية بتاريخ ١٩٨٢/٩/٢٥ ؛

قرر :

(مادة وحيدة)

ينشر فى الجريدة الرسمية الاتفاق التجارى الموقع بتاريخ ١٩٨٢/٥/٧ بين حكومتى جمهورية مصر العربية وجمهورية زائير .

ويعمل به اعتبارا من ١٩٨٣/٦/٢٠

كمال حسن على